



قرار وزاري رقم (000016) لسنة 2020م

بشأن العمل بمخرجات الورشة المنتجة لتفعيل أداء مراكز التطوير وضمان الجودة في مؤسسات التعليم العالي اليمنية

وزير التعليم العالي والبحث العلمي:

- بعد الاطلاع على دستور الجمهورية اليمنية.
- وعلى الإعلان بتشكيل المجلس السياسي الأعلى.
- وعلى القرار الجمهوري رقم (56) لسنة 2016م بتشكيل حكومة الإنقاذ وتسمية أعضائها وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (19) لسنة 1991م بشأن الخدمة المدنية ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.
- وعلى القرار الجمهوري بالقانون رقم (17) لسنة 1995م بشأن الجامعات اليمنية ولائحته التنفيذية وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (13) لسنة 2010م بشأن التعليم العالي.
- وعلى القانون رقم (13) لسنة 2005م بشأن لجامعات والمعاهد العليا والكليات الأهلية ولائحته التنفيذية.
- وعلى القرار الجمهوري رقم (139) لسنة 2010م بشأن اللائحة التنظيمية لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.
- وعلى القرار الجمهوري رقم (210) لسنة 2009م بإنشاء مجلس الاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم العالي.
- وعلى نتائج مخرجات الورشة المنتجة لتفعيل أداء مراكز التطوير وضمان الجودة المنعقدة في الفترة 22-21 ديسمبر 2019م.
- وعلى موافقة الاعتماد الأكاديمي في اجتماعهم رقم (1) بتاريخ 14 يناير 2020م على مخرجات الورشة.
- وعلى عرض رئيس مجلس الاعتماد الأكاديمي وضمان الجودة رقم (8) وتاريخ 20 يناير 2020م.
- ولما تقتضيه المصلحة العامة.

قرر

مادة أولى: العمل بمخرجات وتوصيات الورشة المنتجة لتفعيل أداء مراكز التطوير وضمان الجودة في مؤسسات التعليم العالي اليمنية المنعقدة في الفترة 22-21 ديسمبر 2019م، والتي تنص على ما يلي:

1. توحيد مسمى الجهات المعنية بالجودة في كل الجامعات اليمنية الحكومية والأهلية بمسمى " مركز التطوير وضمان الجودة "
2. تسمية المنصب الوظيفي لمن يتولى إدارة هذا المركز " عميد "
3. تسمية " نائب عميد " انسجاماً مع الفقرة رقم 2، وبحسب حاجة الجامعة في تسميته أو يظل منصباً شاغراً في هيكل المركز.
4. تسمية ممثلي الجودة في الكليات على أعلى حد ب " نائب عميد الكلية لشئون الجودة " وأدنى حد ب " رئيس وحدة الجودة في الكلية بدرجة رئيس قسم " ويترك الأمر للجامعات وما تفضل عليه لائحة المركز.
5. توحيد مسميات الوحدات الداخلية للمراكز كما يلي:
 - a. وحدة التخطيط الاستراتيجي.
 - b. وحدة التدريب والدعم الفني.
 - c. وحدة البرامج الأكاديمية.
 - d. وحدة القياس والتقويم.
 - e. وحدة التوثيق والمعلومات.
6. يسمى من يدير أي وحدة من وحدات المركز الداخلية كما في الفقرة (5) ب (رئيس وحدة) ويكون عضو مجلس اللجنة العليا لإدارة الجودة في الجامعة وعضو المجلس التنفيذي للمركز.
7. إنشاء لجنة عليا تسمى: " اللجنة العليا لإدارة الجودة في الجامعة " ويرأسها رئيس الجامعة وعضوية نواب رئيس الجامعة وعميد مركز التطوير وضمان الجودة ، ونائبه، ورؤساء الوحدات الداخلية للمركز وأمين عام الجامعة.



8. إنشاء مجلس تنفيذي للمركز يرأسه عميد المركز وعضوية نائبه ورؤساء الوحدات الداخلية للمركز ونواب عمداء الكليات لشئون الجودة / رؤساء وحدات الجودة في الكليات وأمين عام المركز.
ثانية: عميد مركز التطوير وضمان الجودة عضواً في مجالس الجامعة، (مجلس الجامعة، المجلس الأكاديمي، مجلس شئون الطلبة، مجلس الدراسات العليا والبحث العلمي). نائب عميد الكلية لشئون الجودة / رئيس وحدة الجودة في الكلية عضواً في مجلس الكلية.
ثالثاً: يصدر رئيس الجامعة قرار بتشكيل لجان لإعداد ما يلي :-
أولاً :

1. اللوائح التنظيمية للمراكز بما فيها من مكونات الهيكل واليات العمل في ضوء بعض اللوائح المناظرة محلياً وعربياً وبما يتواءم والهيكل الجديدة (مخرجات وتنتائج الورشة).
 2. وثيقة التوصيف الوظيفي للمركز منبثق من اللائحة التنظيمية.
 3. نظام داخلي للجودة في كل جامعة في ضوء بعض أنظمة الجودة محلياً وعربياً وبما يتواءم وطبيعة عمل الجامعات وقدراتها، وبما لا يخالف المدخل النعالي في اليمن ومعايير مجلس الاعتماد الأكاديمي.
- ثانياً :-

- تحدد في خطة زمنية محددة
 - يكون المشاركون من الجامعة في ورشة العمل أعضاء في هذا اللجنة .
- إبعت: يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر بديوان عام الوزارة

بتاريخ ٥ / حجب / 1441 هـ

الموافق ٩ / ٩ / 2020 م

أ.ه. علي الكاف
مجلس الاعتماد الأكاديمي وضمان الجودة

أ.ه. علي حازب
وزير التعليم العالي والبحث العلمي

مجلس الاعتماد الأكاديمي وضمان الجودة